

دراسة في كلية القانون تناقش جريمة إلحاق ضرر بالطرق العامة

دراسة في كلية القانون تناقش جريمة إلحاق
ضرر بالطرق العامة

بحث

دراسة في كلية القانون أعدها الأستاذ الدكتور محمد إسماعيل إبراهيم، والباحث صفاء سالم عناد
(جريمة إلحاق ضرر بالطرق العامة)، نشرتها مجلة المحقق الحلي التي تصدر عن الكلية القانون .

بينت

الدراسة أن الطرق العامة تعد مرفقاً هاماً للدولة، ويشكل الاعتداء عليها جريمة، تضر المجتمع والدولة، ونتيجة لذلك؛ لهذه الأهمية فقد أولى المشرع اهتماماً خاصاً بها من خلال النص على العديد من الجزاءات التي تفرض على مرتكبي هذه الاعتداءات، إلا أنه لم يرد تعريف للجريمة في أغلب تشريعات الدول وإنما اكتفت بتحديد الأفعال التي تعد جرائم وبيان العقوبات المخصصة لها، ولغرض تأمين سير الطريق العام. واستنتجت؛ أن جريمة إلحاق ضرر بالطرق العامة تختلف عن جرائم الأضرار الأخرى ومنها جرائم الإضرار بالطرق الخاصة والمملوكة للغير، ومن خلال الوصف الذي يلحقها بأنها من الجرائم المضرة بالمصلحة العامة بينما توصف جرائم الإضرار الواقعة على أموال الأفراد بأنها من جرائم الأموال وفق ما قرره المادة (477) من قانون العقوبات .